

اي فذلك قال صلى الله عليه وسلم انها الرواية ان شامه **وفيه** ان الذي
تقدم عن الخصا بصل ان الماذن لهذا الاذان الذي اتي به الملك الاقامة الحقيقية
الاذان **اي** ويدل لذلك ان الملك قال فيه قد قامت الصلاة قد قامت
الصلاة فقال الله صدق عبدنا انما اقتضت في نصيبك من الصلاة **وقد**
اسم عليه وسلم تقدم قام اهلها فيهم ادم ونوح عليهم الصلاة والسلام
قال بعضهم والاذان ثبت بحديث عبد الله باجماع الامة لا يعرف بينهم
خلا في ذلك الا ما روى عن محمد بن الحنفية فعن ابي الهللا قال قلت
لمحمد بن الحنفية انما سمعت ان يدعي هذا الاذان قال من رواها رجل
من الانصار يمينه محتفل صدق والكذب وقد يكون اصفاء احلام
قال فقلت له هذا الحديث فلا استفاض في الناس قال هذا والله
هو الباطل ثم قال انما اخبرني ابي عبد الله السلام ان جبريل عليه السلام
اذن في بيت المقدس ليلة الاسراء وقيام ثم اعاد جبريل عليه الصلاة
والسلام الاذان لما عرج بالنبى صلى الله عليه وسلم الى السماء فسمعه عليه
ابن زيد وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما **وفي** رواية عن صلى الله عليه وسلم
انه لما اتى الى مكان من السماء وقف به وبعث الله ملكا فقبل له عليه
الاذان فقال الملك الله اكبر فقال الله صدق عبدى ان الله الاكبر الى ان قال
قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة **وفيه** ما علمت ان هذا قائم الاذان
ورد عليه بانه لو ثبت لقول جبريل لما احتاج صلى الله عليه وسلم
الى المشورة والمخارج كما يمكنه قبل الاسراء لاوي ان يستأجر
الحنفية بما ياتي في بعض الروايات من قوله صلى الله عليه وسلم
لهذا الله قد سبقك بذلك لو حجج كونه ابي بالبراق الى ايجاب
ما روينا على ان العروج كان على البراق وتقدم ما فيه ويحتمل
ان يكون

ان يكون هذا عروج اخر غير ذلك وجبريل لا يجال هذا ما تقدم انه
لما اسرى به عليه الصلاة والسلام اذن جبريل عليه السلام وتقدم
ما فيه **ولا** ملجلعن على كرم الله وجهه مؤذن اهلها جبريل عليه
السلام لجواز حمل ذلك على الخطاب **وحب** لا يجال ما جاز انما سرفيل
مؤذن اهلها وامامهم جبريل عن ابي العباس في لفظه يوم بالملك
عند ابي العباس **وهل** كون ميكائيل امام اهلها لا يجال ما جاز عناية
رضي الله عنها امام اهلها جبريل عليه السلام لما عرج **وجاز** مؤذن اهل
الاسرا يؤذن لاني عشر ساعة من النهار ولائى عشر ساعة من الليل **وقول**
وفي بطور لو راه اى الاذان ليلة الاسراء حتى الى ما يجمع بين المسلمين الى الصلاة
ويرد بانه صلى الله عليه وسلم لم يكن يعلم قبل هذه الرواية ان اذانه في السماء
يكون سنة للصلاة الخمس التي فرضت عليه تلك الليلة فسلكه الرواية يعلم
ان ذلك سنة في الارض كما تقدم وعما في بعضهم ولا يتكلم على اذن جبريل
عليه السلام ببيت المقدس ان الاذان انما كان بعد الاجرة لانه لا مانع من
وفوه ليلة الاسراء قبل مشروعية الصلوات الخمس **وهذا** كله على تسليم
ان الذي له الاذان حقيقة لا الاقامة وقد علمت ما فيه ثم لا يتكلم بعضهم
قال وما قولنا لطيفي حماسه لا يلزم من كونه صلى الله عليه وسلم سمع ليلة
الاسراء ان يكون مشروعا في حقه صلى الله عليه وسلم فقيم نظر بقوله في قوله
لما اراد اسنان يعملن حوله الاذان اى لان المتأخر تعليم الاذان الذي
يأتي به الارض وقد يقال على تسليم ذلك قد علمت ان الماذن بالاذان الذي
سمع ليلة الاسراء الاقامة وقد قال كانظرا بن حجر رحمه الله تعالى الحق انه لم يوج
شي من هذه الاحاديث الواردة يا نزل صلى الله عليه وسلم ليلة الاسراء **اي** ومن
ثم قال ان كثير من هذه في بعض الاحاديث الواردة بانه سمع هذا الاذان في
الليلة ليلة المعراج هذا الحديث لنبى كان نعم اليه حتى انه يخرج بل هو **وسكر**
تقدم به زياد بن المنذر وهو القاروه الذي ينسب اليه الضربة الجاروديه